

573 - الحديث -973- كتاب الأطعمة - باب الصيد من شرح الشيخ

السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله التاسع والسبعون والثلاثمائة الحديث الثاني عن همام ابن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله - [00:00:02](#)

اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما امسك عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها - [00:00:35](#)

قلت له فاني ارمي بالمعراج الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراج فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله رواه البخاري ومسلم وحديث الشعبي عن عدي نحوه وفيه الا ان يأكل الكلب - [00:01:00](#)

فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وفيه اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله عليه - [00:01:30](#)

فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله فان اخذ الكلب زكاته وفيه ايضا اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله عليه وفيه وان غاب عنك يوما او يومين - [00:01:57](#)

وفي رواية اليومين والثلاثة فلم تجد فيه الا اثر سهمك فقل ان شئت فان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل فانك لا تدري الماء قتله او سهمك رواه البخاري ومسلم - [00:02:25](#)

قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته قوله في حديث همام ابن الحارث عن عدي ابن حاتم انه قال قلت يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله - [00:02:49](#)

فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكلما امسكنا عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها هذا نص صريح في حل صيد الكلب اذا كان معلما - [00:03:13](#)

وذكر اسم الله عليه وان قتل الصيد ما لم يشركه كلب ليس منها والعلة في ذلك هي ما ذكرها بقوله فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره ومثل الكلب ما في معناه - [00:03:38](#)

كالفهد والطيور المعلمة كالصقر والشاهين ونحوهما وقوله قلت فاني ارمي بالمعراج الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراج فخرق فكل وان اصابه بعرضه فلا تأكله فيه حل الصيد اذا رمي فاصابه السهم ونفذ فيه - [00:04:04](#)

واما لو قتله بثقله فانه لا يحل ومثله قوله في رواية الشعبي الا ان يأكل الكلب الى اخره فيه انه يشترط في حل صيد الكلب ونحوه الا يأكل فان اكل لم يحل - [00:04:35](#)

وعلله بقوله فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه اي انه نوى ذلك لنفسه فان نيته لها تأثير ولهذا قال تعالى فكلوا مما امسكنا عليكم فقوله عليكم دليل على ان ما امسكنا لانفسهن لا يحل - [00:05:02](#)

ودليل ذلك ان يأكلن مما امسكن هذا في الكلب والفهد بخلاف الطيور كالصقر ونحوه فانه يأكل ولا يدل اكله على انه امسك على نفسه لانه لا يتعلم الا بالاكل كما تقدم - [00:05:39](#)

وقوله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه الى اخره فيه انه اذا قدر عليه وجبت زكاته وان قتله الكلب حل وعلل ذلك بقوله فان

[00:06:04](#) اخذ الكلب ذكاته هذا من لطف الله ورحمته بخلقه -

حيث سخر لهم هذه الحيوانات وجعل اخذها الصيد ذكاة له واختلف العلماء هل يشترط ان يجرح او لا يشترط المذهب انه يشترط

[00:06:32](#) ان يجرح فلو اختنق الصيد من دون جرح لم يحل -

وعن احمد رواية ثانية انه يحل ولو لم يجرح وقوله وان خالطها كلب ليس منها الى اخره اي كلب ليس بمعلم او معلما واسترسل

[00:06:58](#) بنفسه وفيه انه اذا اجتمع سببان -

مبيح وحاضر غلب جانب الحظر ومثله قوله اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله وان غاب عنك اليومين والثلاثة فلم تجد فيه الا اثر

[00:07:26](#) سهمك فكل وقوله وان وجدته غريقا بالماء فلا تأكل -

فانك لا تدري الماء قتله او سهمك هذا اذا لم يعلم فلو تيقن ان سهمه الذي قتله حل كما لو اجاده وسقط في الماء وهو ينظر ثم اخرجه

[00:07:54](#) من ساعته ميتا في حل -

[00:08:18](#) ولو انه سقط حيا ثم مات في الماء -